

Distr.: Limited  
29 April 2022  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

الدورة الحادية والعشرون

نيويورك، 25 نيسان/أبريل – 6 أيار/مايو 2022

## مشروع تقرير

المقررة: السيدة توفى سوفندال غانت

## الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يتخذ إجراءات بشأنها أو التي يوجّه انتباهه إليها

باء - المسائل التي يوجه إليها انتباه المجلس

توصيات المنتدى الدائم

الأعمال المقبلة للمنتدى الدائم، بما في ذلك المسائل التي ينظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمسائل المستجدة (البند 6)

1 - لا تزال الشعوب الأصلية تمثل فئة متميزة داخل الأمم المتحدة منذ عام 1977، وقد جاء اعتماد الجمعية العامة لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في عام 2007 ليؤكد حقوقها المتأصلة بوصفها المعيار الدولي الأدنى. ويكرر المنتدى الدائم تأكيد موقف المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، وهو أنه من غير المقبول تقويض مركز الشعوب الأصلية ومكانتها بالجمع بينها وبين كيانات ليست من الشعوب الأصلية أو مساواتها بها مثل الأقليات أو الفئات الضعيفة أو المجتمعات المحلية. فهذه المحاولات، سواء أكانت من جانب الدول أم كيانات الأمم المتحدة، غير مقبولة وسوف تطعن فيها الشعوب الأصلية والمكلفون بالدفاع عن حقوقها. ويحث المنتدى الدائم جميع كيانات الأمم المتحدة والدول الأطراف



الرجاء إعادة استعمال الورق



في المعاهدات المتعلقة بالبيئة والتنوع البيولوجي والمناخ على إبطال استخدام مصطلح "المجتمعات المحلية" باقتران مع الشعوب الأصلية، بحيث يجري إلغاء مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية".

2 - ويشدد المنتدى الدائم على أهمية اعتراف الدول بالشعوب الأصلية التي تعيش في أراضيها - وهذه هي إحدى الضمانات الرئيسية لحماية حقوق الشعوب الأصلية ومصالحتها انسجاماً مع القواعد والمعايير الدولية ذات الصلة بالموضوع، ولا سيما إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

3 - إن ضمان اتباع نهج يراعي حقوق الإنسان تجاه حقوق الشعوب الأصلية في الأراضي والمياه والأقاليم والموارد والحوكمة والحياة العرفية المضمونة أمر ضروري لاستمرار مساهمتها واضطلاعها بدورها الهام في تحقيق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وينبغي أن يُعترف بأراضي الشعوب الأصلية ومياهها وأقاليمها اعترافاً مباشراً كفئة منفصلة عن "المناطق المحمية" أو "غيرها من تدابير الحفظ الفعالة القائمة على المناطق"، بما في ذلك عند الاعتراف بحقوق نساء الشعوب الأصلية في الأراضي. وينبغي أن يكون أحد العناصر الأساسية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 هو وضع مؤشرات تعكس حقوق الشعوب الأصلية لتيسير الرصد والتنفيذ. وهناك حاجة ملحة ومستمرة إلى حشد الموارد لمصلحة أفراد الشعوب الأصلية، ومنهم نساؤها، لضمان مشاركتهم في تشكيل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وتنفيذه. ويقر المنتدى الدائم في هذا الصدد بالتوصية التي تدعو إلى تنظيم اجتماع للخبراء لوضع ودراسة خيارات وآليات الحصول المباشر على التمويل، والتي سيجري إحالتها إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي. ويؤيد المنتدى الدائم علاوة على ذلك مواصلة عمل الفريق العامل بين الدورات المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة من اتفاقية التنوع البيولوجي، ويحث الدول الأطراف فيها على كفالة تقديم الدعم الكافي لتوفير برنامج عمل متين.

4 - ويلاحظ المنتدى الدائم أهمية تزامن عدة عقود للأمم المتحدة التي هي ذات أهمية بالنسبة إلى الشعوب الأصلية. ويوصي المنتدى الدائم بأن تكفل كيانات الأمم المتحدة المسؤولة عن العقود الدولية التي أعلنتها الجمعية العامة، مثل عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية، وعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، والعقد الدولي للعمل، "المياه من أجل التنمية المستدامة"، 2018-2028، والعقد الدولي للغات الشعوب الأصلية، والتواصل الجيد وتنسيق الجهود فيما يتعلق بمشاركة الشعوب الأصلية وقضاياها. وفي هذا الصدد، يوصي المنتدى الدائم بأن تقدم كيانات الأمم المتحدة المعنية تقاريرها إلى إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، التي تدعى بدورها إلى إعداد دراسة عن تمويل مشاركة الشعوب الأصلية في جميع العقود الأربعة وطرائق تلك المشاركة وحجمها. ويدعو المنتدى الدائم كذلك الدول الأعضاء إلى دعم وتمويل التعاون خلال العقود الأربعة لضمان المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية.

5 - ويرحب المنتدى الدائم بقرار مجلس حقوق الإنسان 13/48 بشأن حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، وبهيب بالجمعية العامة إلى إعادة تأكيد وتعزيز حق الإنسان في بيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، وبهيب بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ إجراءات في هذا الصدد.

6 - ويسلم المنتدى الدائم بأهمية بحث إمكانيات تعزيز التعاون مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان بشأن المسائل ذات الصلة بولايتها. ولذلك، يدعو المنتدى الدائم رؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان كل واحد منهم على حدة إلى تعيين ممثل أو ممثلة للمشاركة في الدورة الثانية والعشرين للمنتدى الدائم التي ستعقد في عام 2023.

7 - ويود المنتدى الدائم أن يدرج بندا دائما في جدول الأعمال بشأن أهداف التنمية المستدامة، يمكن أن يكون متسقا مع الموضوع المختار لدوراته، بغية إعداد مدخلات للاجتماعات السنوية للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وتعزيز المشاركة فيها. وإضافة إلى تيسير المدخلات الفنية للشعوب الأصلية وزيادة تسليط الضوء على شواغلها في إطار عملية الاستعراض العالمية، سيساعد هذا البند من جدول الأعمال على تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في اجتماعات المنتدى السياسي الرفيع المستوى وفي عمليات الأمم المتحدة على الصعيد العالمي. ولذلك، يدعو المنتدى الدائم الممثلين في دورته الثالثة والعشرين، التي ستعقد في عام 2024، إلى تقديم تقارير عن أعمالهم المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة والعمليات العالمية الأخرى.

8 - ويشير المنتدى الدائم إلى الطلب الذي قدمه في دورته الخامسة عشرة (E/2016/43، الفقرة 47) إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) لاستضافة حلقة دراسية مشتركة مع هيئة الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية وغيرها من آليات الأمم المتحدة ذات الصلة، وذلك بغرض دراسة إمكانية وضع آلية دولية جديدة بشأن إعادة الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى إلى الموطن الأصلي. وفي هذا الصدد، يأسف المنتدى الدائم بشدة لغياب اليونسكو عن اجتماع فريق الخبراء الذي نظمته آلية الخبراء في آذار/مارس 2020 في فانكوفر، كندا، لمناقشة خطوات تنفيذ هذه الآلية. ويوصي المنتدى الدائم بتولي اليونسكو دورا قياديا في الجهود الرامية إلى تنفيذ التوصيات المنبثقة عن ذلك الاجتماع ومشاركتها وتعاونها فيها، فضلا عن التوصية السابقة للمنتدى الدائم المتعلقة بإعادة الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى إلى الموطن الأصلي، بما في ذلك من خلال إنشاء قاعدة بيانات وجرد دوليين لتلك المواد يكون بمقدور الشعوب الأصلية الوصول إليهما كأساس لبدء الحوار. ويود المنتدى الدائم أن يذكر اليونسكو وغيرها من كيانات الأمم المتحدة بأن إعادة الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى إلى الموطن الأصلي مكرسة في المادتين 11 و 12 من الإعلان.

9 - وسيصادف حلول شهر أيلول/سبتمبر 2024 مرور 10 سنوات منذ اعتماد الجمعية العامة للوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعروف باسم المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية ومرفقها ووثيقة ألنا الختامية. ويدعو المنتدى الدائم الأمين العام ورئيس الجمعية العامة إلى عقد "مؤتمر عالمي بشأن الشعوب الأصلية+10" في آب/أغسطس 2024 بحيث يتيح للدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والشعوب الأصلية تقديم تقارير عن تنفيذ الوثيقة الختامية، بمشاركة كاملة من الشعوب الأصلية.

10 - ويوصي المنتدى الدائم بأن يدعم الأمين العام بنشاط تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية بالمشاركة في عملية الجمعية العامة، وما يرتبط بها من حوارات إقليمية واجتماعات مع اللجنة المؤقتة لهيئة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية المعنية بتعزيز المشاركة في الأمم المتحدة. ويحث المنتدى الدائم الدول الأعضاء علاوة على ذلك على التشاور مع الشعوب الأصلية على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية بشأن تعزيز المشاركة وتقديم الدعم المالي للأنشطة ذات الصلة لضمان مشاركة الشعوب الأصلية في تلك العملية مشاركة كاملة وفعالة ومباشرة ومجدية.